

الجمهورية اللبنانية  
المجلس الأعلى للجمارك

ت.ي

**قرار رقم ١٧٢**  
**تبنيد رقم ١٧٢ على لائحة التبنيدات**  
**الصادرة على أساس التعريفات الجمركية وفقاً للنظام المنسق**

إن المجلس الأعلى للجمارك ،  
بناءً على المرسوم رقم ٧٠٩٠، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وعضوي المجلس  
الأعلى للجمارك)،  
بناءً على المرسوم رقم ١٣٣٤٧، تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٠٤ (تعيين عضوين مناوبين في المجلس  
الأعلى للجمارك)،  
بناءً على المرسوم رقم ١٥٤٨٠، تاريخ ١٧ تشرين الأول ٢٠٠٥ (تعيين عضو مناوب في  
المجلس الأعلى للجمارك)،  
بناءً على المرسوم الإشتراعي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ (الأحكام الخاصة  
بوزارة المالية - إدارة الجمارك)،  
بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠ (قانون الجمارك)، لاسمياً  
المادة ٥٠ منه،  
بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعدلاته (تعريفات الرسوم الجمركية  
وفقاً للنظام المنسق)،  
بناءً على استدعاء شركة الحاسب، بتاريخ ١٧ تموز ٢٠٠٨،  
وبعد استطلاع رأي مدير الجمارك العام بإحاطته رقم ٢٠٠٨/١٦٦٦٨، تاريخ ١٧  
تشرين الأول ٢٠٠٨،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تبند كل من الجهازين "LEXMARK Z2320 - Z2420" في البند التعريفي  
8443.32.10 المقترن بالإعفاء بحسب التعريفات الجمركية وفقاً للنظام المنسق،  
باعتبارهما من آلات الطباعة التي تؤدي وظيفة واحدة وتعمل حصراً بواسطة  
آلات ذاتية الحركة لمعالجة المعلومات .

**المادة الثانية :** تبند الجهاز "LEXMARK X2650 3in 1" في البند التعريفي  
8443.31.10 المقترن بالإعفاء بحسب التعريفات الجمركية وفقاً للنظام المنسق، باعتباره من  
الآلات التي تؤدي ثلاث وظائف (طباعة - مسح - نسخ) وتعمل حصراً بواسطة  
آلة ذاتية الحركة لمعالجة المعلومات .

**المادة الثالثة :** تبند كل من الأجهزة "LEXMARK X4550 - X4650 - X4850 - X4875" في  
البند التعريفي 8443.31.90 المقترن بمعدل رسم جمركي قدره 5% من القيمة  
بحسب التعريفات الجمركية وفقاً للنظام المنسق، باعتبارها من الآلات التي تؤدي  
وظيفتين أو أكثر ولا تعمل حصراً مع آلة ذاتية الحركة لمعالجة المعلومات .

**المادة الرابعة :** ينشر هذا القرار ويبلغ، ويعمل به بتاريخ صدوره .

بيروت، في ٧ - كانون الأول ٢٠٠٨

الرئيس

عضو مناوب

عضو مناوب

أكرم شديد

شفيق مرعي

حسن حنيني